

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٨/١٣٨

بإجازة الاتفاقية النفطية بين حكومة سلطنة عمان

وشركة أوكسيدنتال عمان للغاز ش.م.م وشركة النفط العمانية ش.م.ع.م

والشركة السادسة عشرة للاستثمار ش.م.م للمنطقة رقم (٦٢)

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى قانون النفط والمعادن الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٤/٤٢ ،

وعلى الاتفاقية النفطية الموقعة بتاريخ ٢٢ نوفمبر ٢٠٠٨ م بين حكومة سلطنة

وشركة أوكسيدنتال عمان للغاز ش.م.م وشركة النفط العمانية ش.م.ع.م والشركة السادسة

عشرة للاستثمار ش.م.م للمنطقة رقم (٦٢) ،

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : إجازة الاتفاقية النفطية المشار إليها .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٧ من ذي الحجة سنة ١٤٢٩ هـ

الموافق : ١٦ من ديسمبر سنة ٢٠٠٨ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

الجريدة الرسمية العدد (٨٧٨)